



## أسئلة الاختبار الذاتي لمقرر المنظمات الدولية

رابط قناة تجمع بنك أسئلة الأعوام لجميع مقررات المستوى الثاني:

[" اضغط هنا "](#)

أو عن طريق :

بوت إثراء المعرفة [" اضغط هنا "](#) وقنوات إثراء المعرفة [" اضغط هنا "](#)

رابط قناة إضاءات قانونية:

[" اضغط هنا "](#)

فريق العمل:

فهد الصحفي / سهلة / ريحانة الشهري / عيده / أبو هدى

المشرف العام:

علي البقمي

( هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب وفي حال وجود خطأ أرجو إبلاغ أحد فريق العمل بالضغط على الاسم أعلاه أو إبلاغ المشرف العام ).

القسم: الأنظمة  
المقرر: المنظمات الدولية  
المستوى: الثاني  
الرمز: نظم ١٥٣  
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
إدارة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد

الاجتبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٨ - ١٤٣٩ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 40 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) الرأي الراجح في مدى تمتع المنظمة بالشخصية القانونية، هو:	(أ) منح المنظمة الشخصية القانونية بستة شروط	(ب) عدم منح المنظمة الشخصية القانونية
	(ج) منح المنظمة الشخصية القانونية	(د) منح المنظمة الشخصية القانونية بخمس شروط
س (٢) العضوية بالانضمام في المنظمة الدولية هي إحدى صورتها:	(أ) العضوية المؤقتة	(ب) العضوية الكاملة
	(ج) العضوية الجزئية	(د) العضوية النسبية
س (٣) جهاز من أجهزة الأمم المتحدة يتشكل من خمسة عشر عضواً، وخمسة أعضاء دائمين وعشرة منتخبين هو:	(أ) الأمانة العامة	(ب) مجلس الأمن
	(ج) الجمعية العامة	(د) منظمة العمل الدولية
س (٤) أول منظمة أمن دولية هدفت إلى الحفاظ على السلام العالمي، ووصل عدد الدول المنتمية لها إلى ٥٨ دولة في أقصاه، هي:	(أ) منظمة اليونسكو	(ب) منظمة العمل الدولية
	(ج) منظمة عصبة الأمم	(د) منظمة الأوبك
س (٥) التفسير الذي يتوافق مع اختصاصات المنظمة الدولية وغرضها يقصد به التفسير:	(أ) الوظيفي	(ب) الدولي
	(ج) اللفظي	(د) الإقليمي
س (٦) العضوية التي تمنح للدول التي شاركت في المفاوضات التي نشأت عنها الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية، وقامت بالتوقيع على تلك الوثيقة والتصديق عليها، تسمى:	(أ) العضوية بالانتساب	(ب) العضوية بالانضمام
	(ج) العضوية الأصلية	(د) العضوية المكتسبة
س (٧) لكي تكون بصدد منظمة دولية لا بد أن يكون ذلك من خلال:	(أ) الشركات الدولية	(ب) الأفراد
	(ج) الدول	(د) المؤسسات الخاصة
س (٨) المنظمة التي يقتصر نشاطها على نوع معين من مجالات العمل هي:	(أ) المنظمة المتخصصة	(ب) المنظمة العامة
	(ج) المنظمة الجامعة	(د) المنظمة الشاملة
س (٩) يتمتع الأمين العام لجامعة الدول العربية بمجموعة من الاختصاصات:	(أ) الاجتماعية فقط	(ب) الإدارية والسياسة
	(ج) السياسية فقط	(د) الإدارية فقط
س (١٠) رفع يد الاستعمار العاشم عن جميع الدول الإسلامية، من أسس:	(أ) التباعد الإسلامي	(ب) التفاوت الإسلامي
	(ج) التضارب الإسلامي	(د) التضامن الإسلامي
س (١١) عدم التصديق على تعديلات الوثيقة المنشئة للمنظمة قد يؤدي إلى:	(أ) التمتع بكل مزايا العضوية	(ب) فقدان العضوية
	(ج) إكتساب العضوية بدون شروط	(د) إكتساب العضوية بشروط
س (١٢) أحد الفئات الآتية لا يتمتع بالحصانة الجنائية المطلقة:	(أ) المستخدم الدولي	(ب) الأمين العام والأمناء المساعدين
	(ج) أولاد الأمين العام القاصرين	(د) زوجة الأمين العام

س (١٣) من الأهداف التي سعت عصبة الأمم إلى تحقيقها:			
(أ) ضمان السلام والأمن للدول الداخلة في العصبة	(ب) انتشار تجارة السلام	(ج) محاربة الاستقرار	(د) محاربة السلام
س (١٤) جمعية دولية للدول الأوربية تضم ٢٨ دولة آخرهم كانت كرواتيا التي انضمت عام ٢٠١٣م، هو:			
(أ) الاتحاد الأوروبي	(ب) الاتحاد الأفروآسيوي	(ج) مجلس التعاون الخليجي	(د) الاتحاد العربي
س (١٥) تتمتع الدولة العضو في المنظمة الدولية بجملة من الحقوق ليس من بينها:			
(أ) حقها في حضور الاجتماعات	(ب) تمتع مندوبيها وممثلها ببعض الامتيازات	(ج) تقاضي راتباً شهرياً على حضور الاجتماع	(د) حقها في المساهمة في أعمال المنظمة
س (١٦) الالتزامات التي تقررها الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية تسمو على كافة الالتزامات الأخرى للدول، يعد ذلك من:			
(أ) خصائص الوثيقة المؤسسة للمنظمة	(ب) من توصيات الدول غير الأعضاء	(ج) مقدمات دساتير الدول الأعضاء	(د) مقدمات الوثيقة
س (١٧) يتم وضع الوثيقة المؤسسة للمنظمة الدولية من خلال:			
(أ) رحلة عملية	(ب) ندوة دولية	(ج) مقترح دولي	(د) مؤتمر دولي
س (١٨) تركز منظمة عصبة الأمم على جملة من المبادئ ليس من بينها:			
(أ) تأسيس العلاقات الدولية على أساس العدالة والشرف	(ب) التزام الدول الأعضاء بعدم اللجوء إلى الحرب	(ج) التعهد باحترام كافة المعاهدات والموثيق الدولية	(د) تكدير السلم والأمن الدوليين
س (١٩) هناك عدة شروط موضوعية للعضوية في منظمة الأمم المتحدة ليس من بينها:			
(أ) أن تكون الدولة محبة للسلام	(ب) أن يكون طالب العضوية دولة	(ج) أن تكون الدولة قادرة على تنفيذ التزاماتها	(د) أن تكون الدولة معادية للسلام
س (٢٠) توزيع الاختصاص بين الأجهزة المختلفة داخل المنظمة من محتويات:			
(أ) الوثيقة المؤسسة للمنظمة	(ب) دساتير الدول الأعضاء في المنظمة	(ج) قوانين الدول الأعضاء	(د) قرارات المنظمة
س (٢١) من الالتزامات الملقة على عاتق الدول الأعضاء في المنظمة الدولية:			
(أ) الالتزام بالانتظام في العضوية وعدم التخلف عن الاجتماعات	(ب) الالتزام بالانتظام في العضوية وعدم التخلف عن الاجتماعات	(ج) التخلف عن حضور اجتماعات المنظمة	
س (٢٢) كل شخص طبيعي يؤدي مهمة دولية بصفة مؤقتة باسم ولحساب منظمة دولية ووفق تعليمات أجهزتها المختصة سواء أكان عمله مأجوراً أم تبرعاً، يسمى:			
(أ) عضواً دائماً في المنظمة	(ب) عاملاً دولياً	(ج) ممثلاً دولياً	(د) موظفاً دولياً
س (٢٣) مكونة من ثلاثين عضواً على أساس خمسة أعضاء من كل دولة عضو في مجلس التعاون الخليجي يتم إختيارهم من ذوي الخبرة والكفاءة لمدة ثلاث سنوات:			
(أ) هيئة تسوية المنازعات	(ب) الهيئة القومية للبريد	(ج) الهيئة الإستشارية للمجلس الأعلى	(د) الهيئة العربية للتصنيع
س (٢٤) التحفظ على الوثيقة المؤسسة للمنظمة الدولية:			
(أ) غير جائز حتى لو أجازته الوثيقة	(ب) جائز كقاعدة عامة	(ج) لا يجوز إلا إذا نص على الجواز في الوثيقة	(د) جائز إذا أبدى العضو رغبته فيه
س (٢٥) القاعدة العامة في المعاهدات الدولية الجماعية هي:			
(أ) إمكانية تعديل أحكامها بالأغلبية المقيدة	(ب) إمكانية تعديل أحكامها بموافقة جميع أطرافها	(ج) إمكانية تعديل أحكامها بالأغلبية المطلقة	(د) عدم إمكانية تعديل أحكامها مطلقاً
س (٢٦) يطلق على الوثيقة المؤسسة للمنظمة الدولية:			
(أ) قرارات المنظمة	(ب) تعاملات المنظمة	(ج) دستور المنظمة	(د) لائحة المنظمة

س (٢٧) المنظمة التي تتعدد أنشطتها واختصاصاتها؛ بحيث تشمل كافة مظاهر العلاقات الدولية، تسمى:	(أ) منظمة متخصصة	(ب) منظمة عامة	(ج) منظمة إقليمية	(د) منظمة منعقدة
س (٢٨) تتكون المنظمة الدولية من عدة عناصر ليس من بينها:	(أ) الهيئات الدائمة	(ب) الصفة الدولية	(ج) الوثيقة المنشئة	(د) الطبيعة القانونية
س (٢٩) المجلس الأعلى هو السلطة العليا لمجلس التعاون الخليجي، ويتكون من رؤساء الدول الأعضاء، ورئاسته دورية حسب الترتيب الهجائي لأسماء الدول.	(أ) صحيح	(ب) خطأ		
س (٣٠) اللغة التي أضيفت كلغة رسمية للجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في منظمة الأمم المتحدة، هي:	(أ) اللغة العربية	(ب) اللغة الفارسية	(ج) اللغة الأثيوبية	(د) اللغة الهندية
س (٣١) تعدد حالات انتهاء العضوية في المنظمة الدولية إلى:	(أ) حالتين	(ب) أربع حالات	(ج) ثلاث حالات	(د) خمس حالات
س (٣٢) العضوية التي تكتسبها الدولة بعد قيام المنظمة قانوناً من خلال الإجراءات المقررة للعضوية، يطلق عليها:	(أ) العضوية الموقوفة	(ب) العضوية الجزئية	(ج) العضوية بالإنضمام	(د) العضوية النسبية
س (٣٣) ميثاق الأمم المتحدة يعتبر:	(أ) التوصيات الصادرة عن الجمعية العامة	(ب) القرارات التي تصدر منها	(ج) الدستور الذي يحكم نشاطها	(د) الاستشارات الصادرة من محكمة العدل الدولية
س (٣٤) يشترط لعضوية جامعة الدول العربية مجموعة شروط ليس من بينها:	(أ) أن تكون الدولة طالبة للإنضمام أوروبية	(ب) أن تكون الدولة عربية	(ج) أن تكون الدولة مستقلة	
س (٣٥) ترجع نشأة المنظمات الدولية في الفكر الدولي إلى:	(أ) حاجات المجتمع والتطورات السياسية والاقتصادية في العالم	(ب) تباعد الدول	(ج) حب التسلسل الرياسة	(د) تباعد الأقطار
س (٣٦) انقسم الفقه الدولي في منح المنظمات الدولية الشخصية القانونية إلى:	(أ) خمسة آراء	(ب) ستة آراء	(ج) أربعة آراء	(د) رأيين
س (٣٧) تتوقف إجراءات العضوية في المنظمات الدولية، على:	(أ) طلب من دولة صديقة	(ب) رغبة حلفاء الدولة طالبة العضوية	(ج) إدارة دولة مقر المنظمة	(د) نوعية المنظمة والوثيقة المنشئة لها
س (٣٨) لمجلس التعاون الخليجي عدة أهداف ليس من بينها:	(أ) تحقيق التنسيق والتكامل والترابط بين الدول الأعضاء في جميع الميادين	(ب) وضع أنظمة غير متلائمة وخاصة بكل عضو في مختلف الميادين	(ج) دفع عجلة التقدم العلمي والتقني بين الأعضاء في ميادين متعددة	(د) تعميق وتوثيق الروابط والصلات وأوجه التعاون بين الدول الأعضاء
س (٣٩) يتكون المجلس الوزاري لدول مجلس التعاون الخليجي من وزراء داخلية الدول الأعضاء، أو من يوب عنهم من الوزراء.	(أ) صحيح	(ب) خطأ		
س (٤٠) فكرة التنظيم الدولي لها جذور تاريخية في الدولة الإسلامية، وأساسها يقوم على:	(أ) التباعد الإسلامي الخاص	(ب) التنافر الإسلامي العام	(ج) التضارب الإسلامي	(د) التضامن الإسلامي العام الذي يشمل كل أعضاء المجتمع الإنساني

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: [فهد الصحفي](#) / [سهلة](#) / [ريحانة الشهري](#) / [عيدة](#) / [أبو هدى](#)

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

القسم: الأنظمة  
المقرر: المنظمات الدولية  
المستوى: الثاني  
الرمز: نظم ١٥٣  
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
إدارة التعليم الإلكتروني وتوزيع التعليم عن بعد

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٨-١٤٣٩ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 40 سوألا ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) أقرت الاستراتيجية الأمنية الشاملة لدول مجلس التعاون في الاجتماع الاستثنائي الثاني لوزراء الداخلية الذي عقد في:	(أ) البحرين	(ب) مسقط	(ج) الكويت	(د) المملكة العربية السعودية
س (٢) يهدف إلى تعزيز التنسيق والتعاون بين الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي وصولاً إلى تحقيق التكامل بين أجهزتها الأمنية:	(أ) التعاون الأمني	(ب)التعاون التجاري	(ج) التعاون الاقتصادي	(د) التعاون الثقافي
س (٣) تألف ميثاق جامعة الدول العربية وقت إنشائها من ديباجة وعشرين مادة، وعدد من الملاحق يصل إلى:	(أ) ثلاثة ملاحق	(ب) أربعة ملاحق	(ج) ستة ملاحق	(د) خمسة ملاحق
س (٤) المنظمات التي تتعدد أنشطتها واختصاصاتها ، بحيث تشمل كافة مظاهر العلاقات الدولية، هي:	(أ) المنظمة الدولية العلمية	(ب)المنظمة الدولية المعملية	(ج) المنظمة الدولية العسكرية	(د) المنظمة الدولية عامة
س (٥) القاعدة العامة في الفقه والقانون الدولي، أن الشخصية القانونية لا تثبت إلا:	(أ) للدول فقط	(ب) للمنظمات الإقليمية فقط	(ج) للمنظمات المتخصصة فقط	(د) للمنظمات الدولية فقط
س (٦) يتكون النظام المالي للمنظمات الدولية من:	(أ) الضرائب التي تفرضها على الدول غير الأعضاء	(ب) إيراداتها ومصروفاتها وميزانيتها	(ج) غنائم الحروب	(د) الضرائب التي تفرضها على الأعضاء
س (٧) التفسير الذي يتوافق مع اختصاصات المنظمة الدولية وغرضها يقصد به:	(أ) التفسير الفقهي	(ب) التفسير النصي	(ج) التفسير المعنوي	(د) التفسير الوظيفي
س (٨) اتجاهات الفقه الدولي في منح المنظمات الدولية الشخصية القانونية انقسمت إلى:	(أ) ثلاثة آراء	(ب) خمسة آراء	(ج) أربعة آراء	(د) رأيين
س (٩) يعد السلطة العليا لمجلس التعاون الخليجي، ويتكون من رؤساء الدول الأعضاء ورئاسته دورية حسب الترتيب الهجائي لأسماء الدول:	(أ) المجلس الوزاري	(ب)المجلس الاستشاري	(ج) الأمانة العامة	(د) المجلس الأعلى
س (١٠) من أجل تحقيق أهداف العمل المشترك في المجال الاقتصادي ، أقر المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون الخليجي في دورته الثانية نوفمبر ١٩٨١م:	(أ) الاتفاقية العسكرية	(ب) الاتفاقية الصحية	(ج) الاتفاقية الثقافية	(د) الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لعام ١٩٨١م
س (١١) قبول أية دولة من الدول في عضوية " الأمم المتحدة" يتم بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية من :	(أ) مجلس التعاون الخليجي	(ب) مجلس الأمن	(ج) المحكمة الدائمة للعدل الدولي	(د) مجلس الدولة
س (١٢) هناك مظاهر متعددة لمنح الشخصية القانونية للمنظمات الدولية ليس من بينها:	(أ) الحصانات والمزايا	(ب) حق التعاقد	(ج) إجبار الدول غير الأعضاء على الانضمام إليها	(د) القدرة على تحريك الدعوى الدولية

س (١٣) لمنظمة الأمم المتحدة عدة أهداف ليس من بينها:	(أ) حفظ السلم والأمن الدولي	(ب) حث الدول الكبرى على استعمار الدول الصغرى	(ج) دعم وتنمية العلاقات الودية بين الدول	(د) تحقيق التعاون الدولي .
س (١٤) أول أمين عام لجامعة الدول العربية، هو:	(أ) عبدالله بن تركي	(ب) عبدالرحمن عزام	(ج) عبدالرزاق السنهوري	(د) عبدالحميد متولي
س (١٥) جزاء توقعه المنظمة على العضو الذي يصبح استمراره في العضوية عقبة أمام المنظمة في أداء عملها ويسبب لها ضرراً بالغاً:	(أ) الطرد والفصل من العضوية	(ب) الوقف عن العضوية	(ج) الانسحاب من العضوية	(د) فقدان العضوية بسبب عدم التصديق على تعديلات الوثيقة
س (١٦) العضوية التي تقتصر على بعض أجهزة المنظمة دون البعض الآخر هي:	(أ) العضوية الجزئية	(ب) العضوية بالانضمام	(ج) العضوية الأصلية	(د) العضوية الكاملة
س (١٧) من شروط العضوية في منظمة الأمم المتحدة:	(أ) أن تكون الدولة غير قادرة على تنفيذ التزاماتها	(ب) أن تكون الدولة محبة لسلام	(ج) أن تكون الدولة معادية للسلم	(د) أن تكون الدولة ناقصة السيادة
س (١٨) تقسم مرحلة المؤتمرات الدولية التي تسبق إنشاء المنظمات الدولية إلى:	(أ) خمس مراحل	(ب) ثلاث مراحل	(ج) ست مراحل	(د) أربع مراحل
س (١٩) العضوية التي تمنح للدول التي شاركت في المفاوضات التي نشأت عنها الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية وقامت بالتوقيع على تلك الوثيقة، تسمى:	(أ) العضوية المكتسبة	(ب) العضوية الأصلية	(ج) العضوية الجزئية	(د) العضوية بالانضمام
س (٢٠) الرجوع إلى أصول العقيدة الإسلامية الصحيحة ونبد النظر والبدع والتقليد الأعمى من أسس:	(أ) التعاون الإفريقي	(ب) التضارب الإسلامي	(ج) التضامن الإسلامي	(د) التضامن الآسيوي
س (٢١) يتحدد النظام القانوني للموظفين الدوليين طبقاً لما تقرره أحكام الوثيقة المنشئة لكل منظمة دولية ولوائحها الداخلية:	(أ) صحيح	(ب) خطأ		
س (٢٢) عقد المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون الخليجي دورته الرابعة والعشرون، ٢٠٠٣م في دولة:	(أ) البحرين	(ب) الكويت	(ج) المملكة العربية السعودية	(د) قطر
س (٢٣) يعتبر انعقاد المجلس الوزاري لدولة مجلس التعاون الخليجي صحيحاً إذا حضره:	(أ) خمس الأعضاء	(ب) سدس الأعضاء	(ج) ثلث الأعضاء	(د) ثلثي الأعضاء
س (٢٤) عقدت عصبة الأمم أول إجتماعاتها عام ١٩٢٠ في مدينة:	(أ) لاهاي	(ب) جنيف	(ج) لندن	(د) باريس
س (٢٥) يجب أن يكون الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي من:	(أ) مواطني الدول الأفريقية	(ب) مواطني دول مجلس التعاون الخليجي	(ج) مواطني الدول العربية	(د) مواطني الدول الآسيوية
س (٢٦) يتم وضع الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية عن طريق:	(أ) البرقيات الدولية	(ب) الرسائل البريدية	(ج) الاتصالات الهاتفية	(د) المؤتمرات الدولية
س (٢٧) إنهاء مؤقت للعضوية عن طريق حرمان العضو من مزايا العضوية وحق التصويت وهو جزاء يوقع في حالة مخالفة الدولة لميثاق المنظمة، هو:	(أ) الطرد من العضوية	(ب) الفصل من العضوية	(ج) الوقف عن العضوية	(د) الانسحاب من العضوية

س (٢٨) الهيئات الدائمة التي تنشئها مجموعة من الدول وتضع لها وثيقة مؤسسة وتمنحها اختصاصات محددة وتبرعن شخصية قانونية مستقلة عن أعضائها ، يعد هذا تعريف:			
(أ) المنظمة الدولية	(ب) التحفظ الدولي	(ج) اللجان النهرية	(د) اللجان الفرعية
س (٢٩) العضوية الكاملة في المنظمة الدولية لها:			
(أ) ثلاث صور	(ب) أربع صور	(ج) خمس صور	(د) صورتان
س (٣٠) تتكون من ثلاثين عضواً على أساس خمس أعضاء من كل دولة عضو في مجلس التعاون الخليجي، يتم اختيارهم من ذوي الخبرة والكفاءة لمدة ثلاث سنوات:			
(أ) هيئة تسوية المنازعات	(ب) الهيئة البرلمانية	(ج) الأمانة العامة	(د) الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى
س (٣١) إعداد الميزانيات والحسابات الختامية لمجلس التعاون الخليجي من اختصاص :			
(أ) الأمانة العامة	(ب) المجلس الأعلى	(ج) هيئة تسوية المنازعات	(د) المجلس الوزاري
س (٣٢) قدرة المنظمة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات والقيام بالتصرفات القانونية ورفع الدعاوي أمام القضاء هذا مفهوم:			
(أ) الشخصية الدولية للمنظمة	(ب) الشخصية الطبيعية للمنظمة	(ج) الشخصية القانونية للمنظمة الدولية	(د) الشخصية الإقليمية للمنظمة
س (٣٣) تنطوي الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية على عدد من المحتويات ليس من بينها:			
(أ) تنظيم العلاقات بين الدول الأطراف والمنظمة	(ب) التدخل في الشأن الداخلي لدول الأعضاء	(ج) اختصاصات المنظمة	(د) الجزاءات التي توقع في حال الإخلال بالتزاماتها
س (٣٤) تتنوع صور العضوية في المنظمة الدولية إلى:			
(أ) نوعين	(ب) خمسة أنواع	(ج) أربعة أنواع	(د) ثلاثة أنواع
س (٣٥) يعد مجلس التعاون الخليجي من المنظمات :			
(أ) العالمية	(ب) العابرة للقارات	(ج) الدولية	(د) الاقليمية
س (٣٦) تهدف إلى تحقيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول مجلس التعاون في ممارسة الأنشطة الاقتصادية والاستفادة من الخدمات التعليمية والصحية في جميع دول المجلس:			
(أ) السوق الخليجية المشتركة .	(ب) السوق الأوروبية المشتركة.	(ج) السوق العربية المشتركة .	(د) السوق الآسيوية المشتركة
س (٣٧) كل من يعمل في خدمة منظمة دولية على وجه الدوام والاستقرار تحت اشراف أجهزتها المختصة ويخضع لنظام قانوني خاص تضعه المنظمة ،يسمى:			
(أ) عامل دولياً .	(ب) ممثل دولياً .	(ج) موظف دولياً.	(د) مستخدم دولياً
س (٣٨) تتكون المنظمة الدولية من عدة عناصر ليس من بينها:			
(أ) الهيئات الدائمة .	(ب) الوثيقة المؤسسة .	(ج) التوزيع الجغرافي .	(د) الصفة الدولية
س (٣٩) اللجان التي تكونت من الدول التي تشترك في مجرى مائي واحد بهدف صيانه وحمايته تسمى:			
(أ) باللجان الصحراوية.	(ب) باللجان النهرية .	(ج) باللجان البرية .	(د) باللجان الإقليمية
س (٤٠) العضوية في المنظمة الدولية ترتب مجموعة من الالتزامات ليس من بينها:			
(أ) الالتزام بالانتظام في المنظمة .	(ب) الالتزام بتقديم تقرير دوري عن الشأن الداخلي للعضو.	(ج) الالتزام بعد العرقلة المستمرة لأعمال المنظمة دون مبرر معقول .	

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: [فهد الصحفي / سهلة / ريحانة الشهري / عيده / أبو هدى](#)

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة " اضغط هنا"

قناة بنك نماذج المستوى الثاني " اضغط هنا "

القسم: الأنظمة  
المقرر: المنظمات الدولية  
المستوى: الثاني  
الرمز: نظم ١٥٣  
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
إدارة المعرفة في تخصص الأنظمة

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 40 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) من أهم حالات فشل الأمم : (أ) أزمة سيليسيا العليا (ب) حادثة منشوريا (ج) حادثة موكدين (د) أزمة جزر أولند
س (٢) من المزايا التي منحها ميثاق الأمم المتحدة للدول الخمس الكبرى: (أ) منحها مقاعد دائمة في مجلس الأمن (ب) تحويلها حق النقض الفيتو (ج) كل الخيارات صحيحة
س (٣) عندما يصبح استمرار العضو في عضوية المنظمة الدولية عقبة أمام المنظمة في أداء عملها ويسبب لها ضرراً بالغاً فيكون الجزاء الموقع هو: (أ) وقف العضوية (ب) الانسحاب (ج) الفصل والطرده (د) التخلي
س (٤) يختص المجلس الوزاري لدول مجلس التعاون الخليجي بالصديق على ميزانية الأمانة العامة: (أ) صحيح (ب) خطأ
س (٥) أطلق على الحرب العالمية الثانية بأنها: (أ) الحرب الباردة (ب) الحرب الحارقة (ج) حرب الاستنزاف (د) الحرب الناعمة
س (٦) انشئ الاتحاد العربي للمواصلات السلوكية واللاسلكية، والاتحاد البريدي العام في نطاق الجامعة العربية من أجل دعم النشاطات في مجال: (أ) الشؤون الثقافية (ب) الشؤون القانونية (ج) الشؤون الاقتصادية (د) شؤون المواصلات
س (٧) فكرة التنظيم الدولي ليس لها جذور تاريخية في الدولة الاسلامية. (أ) صحيح (ب) خطأ
س (٨) أول بذور إنشاء مجلس التعاون الخليجي كانت باقتراح من دولة: (أ) الإمارات العربية المتحدة (ب) المملكة العربية السعودية (ج) الكويت (د) قطر
س (٩) كل شخص طبيعي يؤدي مهمة دولية بصفة مؤقتة باسم ولحساب منظمة دولية ووفق تعليمات أجهزتها المختصة سواء أكان عمله مأجوراً أم تبرعاً هو: (أ) عامل دولي (ب) موظف دولي (ج) مستخدم دولي (د) التفسير النصي
س (١٠) المنظمة التي يقتصر تكوينها واختصاصها على نطاق جغرافي محدد يطلق عليها : (أ) المنظمة الدولية المتخصصة (ب) المنظمة الدولية العامة (ج) المنظمة الدولية الإقليمية (د) المنظمة الجغرافية
س (١١) يقصد بكل ما يقدمه الأعضاء من مساهمات أو ما تحصل عليه المنظمة من هبات أو تبرعات (أ) مدخرات المنظمة (ب) نفقات المنظمة (ج) إيرادات المنظمة (د) ميزانية المنظمة
س (١٢) اشترك في وضع ميثاق الأمم المتحدة ممثلو ٥٠ بلداً في أثناء مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالمنظمة الدولية الذي عقد في: (أ) ديمبارتون أوكس (ب) سان فرانسيسكو (ج) واشنطن (د) جنيف
س (١٣) يتم وضع الوثيقة المؤسسة للمنظمة الدولية من خلال: (أ) ندوة دولية (ب) مؤتمر دولي (ج) حفل عملي (د) مقترح دولي



س (١٤) إحدى المنظمات الدولية السابقة التي تأسست عقب مؤتمر باريس للسلام عام ١٩١٩م الذي أنهى الحرب العالمية الأولى هي:	(أ) منظمة العفو الدولية	(ب) عصبة الأمم	(ج) الأمم المتحدة	(د) جامعة الدول العربية
س (١٥) اجتمعت اللجنة التحضيرية في ١٧ مارس ١٩٤٥م لإقرار ميثاق جامعة الدول العربية وذلك في:	(أ) قصر النيل	(ب) قصر الزعفران	(ج) قصر الاتحادية	(د) قصر عابدين
س (١٦) عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة أولى جلساتها في مدينة:	(أ) باريس	(ب) واشنطن	(ج) جنيف	(د) لندن
س (١٧) تسعى الأمم المتحدة إلى تحقيق جملة من الأهداف والمقاصد ورد النص عليها في المادة:	(أ) السادسة	(ب) الرابعة	(ج) الأولى	(د) الثالثة
س (١٨) يتم تحديد الميزانية العامة لعصبة الأمم أو إعدادها من خلال:	(أ) محكمة العدل الدولية	(ب) مجلس العصبة	(ج) الأمانة العامة للعصبة	(د) الجمعية العامة للعصبة
س (١٩) القاعدة العامة في التصويت في الجامعة العربية هي:	(أ) أغلبية الثلثين	(ب) الأغلبية العادية	(ج) إجماع الدول الأعضاء	(د) أغلبية الدول الأعضاء
س (٢٠) من أمثلة المنظمات الدولية العامة:	(أ) حلف الناتو	(ب) منظمة اليونسكو	(ج) مجلس التعاون الخليجي	(د) الأمم المتحدة
س (٢١) يعتبر انعقاد المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون صحيحاً إذا حضر:	(أ) ثلث الأعضاء	(ب) ثلثا الأعضاء	(ج) ربع الأعضاء	(د) نصف الأعضاء
س (٢٢) يقبل أي دولة من الدول في عضوية "الأمم المتحدة" يتم بقرار من الجمعية العامة بناء على التوصية:	(أ) الأمين العام	(ب) الدول الخمس الكبرى	(ج) محكمة العدل الدولية	(د) مجلس الأمن
س (٢٣) محكمة العدل هي الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة ومقرها مدينة:	(أ) لاهاي	(ب) نيويورك	(ج) جنيف	(د) باريس
س (٢٤) يطلق على الاجتماعات المنتظمة التي يعقدها رؤساء دول أو حكومات البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي:	(أ) مجلس الوزراء الأوروبي	(ب) المجلس الأوروبي	(ج) البرلمان الأوروبي	(د) وكالة الدفاع الأوروبي
س (٢٥) جمعية دولية للدول الأوروبية تضم ٢٨ دولة آخرهم كانت كرواتيا التي انضمت في ١ يوليو ٢٠١٣م:	(أ) المجلس الأوروبي	(ب) البرلمان الأوروبي	(ج) مجلس التعاون الأوروبي	(د) الاتحاد الأوربي
س (٢٦) بترشيح من الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي يتم تعيين الأمناء المساعدين لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من قبل:	(أ) المجلس الأعلى	(ب) الأمانة العامة	(ج) هيئة تسوية المنازعات	(د) المجلس الوزاري
س (٢٧) يعتبر وضع السياسة العليا لمجلس التعاون والخطوط الأساسية التي يسير عليها من اختصاصات:	(أ) المجلس الأعلى	(ب) المجلس الوزاري	(ج) هيئة تسوية المنازعات	(د) الأمانة العامة
س (٢٨) الذي يقوم بتعيين الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي هو:	(أ) الأمانة العامة	(ب) المجلس الأعلى	(ج) المجلس الوزاري	(د) الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى
س (٢٩) لايد من توافر مجموعة من الحصانات والامتيازات للمنظمة الدولية من أجل:	(أ) احترام شخصيتها القانونية	(ب) ضمان استقلال المنظمة	(ج) تمكينها من مباشرة وظائفها	(د) كل الخيارات صحيحة
س (٣٠) منح ميثاق الأمم المتحدة مجلس الأمن دوراً في المحافظة على السلم والأمن الدوليين وقرر له دوراً توفيقياً بناء على نصوص الفصل:	(أ) السابع	(ب) الخامس	(ج) التاسع	(د) السادس

س (٣١) مقر المفوضية الأوروبية يقع في:	(أ) بروكسل	(ب) برلين	(ج) مدريد	(د) باريس
س (٣٢) يتم انتخاب أعضاء البرلمان الأوروبي انتخاباً مباشراً مرة كل ..... سنوات من قبل المواطنين الأوروبيين.	(أ) خمس	(ب) ثلاث	(ج) أربع	(د) ست
س (٣٣) من ضمن الانجازات الأمنية لدول مجلس التعاون الخليجي:	(أ) التعاون في مجال مكافحة المخدرات	(ب) كل الخيارات صحيحة	(ج) التعاون في مجال مكافحة الإرهاب	(د) الإتفاقيه الأمنية
س (٣٤) الجهاز الأعلى في الجامعة العربية والذي يملك من الصلاحيات مالا تملكه الأجهزة الأخرى وله الهيمنة عليها هو:	(أ) مؤتمر قمة الرؤساء والملوك	(ب) مجلس الجامعة	(ج) الأمانة العامة	(د) اللجان المختصة
س (٣٥) مسألة تقدير قدرة الدولة على تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة يترك:	(أ) للجنة العامة	(ب) للأمين العام	(ج) للجمعية العامة ومجلس الأمن	(د) لمجلس الأمن
س (٣٦) تعيين أمين عام جامعة الدول العربية من اختصاصات:	(أ) دولة المقر	(ب) مؤتمر الرؤساء	(ج) مجلس الجامعة	(د) الأمانة العامة
س (٣٧) يقصد بكل من يطرأ على عضوية الدولة من إيقاف أو انتهاء بسبب الفصل أو الانسحاب:	(أ) عوارض العضوية	(ب) نواقص العضوية	(ج) ثلث أعضائها	(د) جميع أعضائها
س (٣٨) تقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة تعديل ميثاق الأمم المتحدة بموافقة:	(أ) ثلثي أعضائها	(ب) نصف أعضائها	(ج) ثلث أعضائها	(د) جميع أعضائها
س (٣٩) يقصد بدستور المنظمة الدولية الذي ينظم اختصاصاتها وسلطاتها، ويوضح حقوق والتزامات أطرافها - الدول الأعضاء مع أشخاص القانون الدولي -:	(أ) اللائحة الداخلية	(ب) الوثيقة المؤسسة	(ج) العقد الإتفاقي	(د) النظام الدولي العام
س (٤٠) يقصد بأن تقوم نصوص الميثاق بتفسير نفسها:	(أ) التفسير الوظيفي	(ب) التفسير الدولي	(ج) التفسير العرفي	(د) التفسير النصي

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: [فهد الصحفي](#) / [سهلة](#) / [ريحانة الشهري](#) / [عيدة](#) / [أبو هدى](#)

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بنك نماذج المستوى الثاني "اضغط هنا"

القسم: الأنظمة  
المقرر: المنظمات الدولية  
المستوى: الثاني  
الرمز: نظم ١٥٣  
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



الملك العربي السيد  
وزارة التعليم  
جامعة الإسكندرية  
إدارة المعرفة في تخصص الأنظمة

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 40 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) تهدف المنظمات الدولية إلى:	(أ) تحقيق الأمن والرفاهية	(ب) تحقيق الفوضى والعداء	(ج) تحقيق التشتت والتفرق	(د) جميع ما ذكر
س (٢) من عناصر المنظمات الدولية وجود الوثيقة المؤسسة وتعني:	(أ) وجود وثيقة رسمية تماثل الدستور للدولة	(ب) وجود وثيقة رسمية للمنظمة تمثل مصلحة الدولة	(ج) وجود وثيقة رسمية للمنظمة تمثل مصلحة الدولة	(د) لا شيء مما ذكر
س (٣) من خصائص الوثيقة المؤسسة أنه:	(أ) يجوز للدولة مخالفة الوثيقة بأي حال من الأحوال	(ب) يجوز للدولة مخالفة الوثيقة إن كانت تضر بمصالحها	(ج) لا يجوز للدولة مخالفة الوثيقة إطلاقاً	(د) لا يجوز للدولة مخالفة الوثيقة إلا إذا خالفها دولة أخرى
س (٤) المنظمات الدولية المتخصصة هي التي:	(أ) لا يقتصر نشاطها على نوع معين فهي عامة	(ب) يقتصر نشاطها على نوع معين من الأعمال	(ج) قد يكون نشاطها عاماً وقد يكون نشاطها خاصاً	(د) لا شيء مما ذكر
س (٥) المنظمات الدولية العامة هي: تلك المنظمات التي تهدف إلى تحقيق التعاون الدولي في:	(أ) أمور عامة	(ب) أمور خاصة	(ج) الأمور الداخلية فقط	(د) منطقة الشرق الأوسط
س (٦) بناء على الفقرة الثانية من الفقرة السابعة من ميثاق الأمم المتحدة فإنه:	(أ) لا يجوز للمنظمة التدخل في الشؤون الداخلية للدولة إطلاقاً .	(ب) يجوز للمنظمة التدخل في الشؤون الداخلية للدولة إطلاقاً .	(ج) يجوز للمنظمة التدخل في الشؤون الداخلية للدولة في نطاق معين .	(د) لا شيء مما ذكر .
س (٧) نشأت المنظمات الدولية بموجب اتفاقية بين:	(أ) الأفراد .	(ب) الدول .	(ج) المؤسسات غير الحكومية .	(د) المؤسسات الحكومية .
س (٨) من آثار تمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية أن لها حق اللجوء إلى:	(أ) المحاكم الدولية .	(ب) محاكم الأفراد .	(ج) محاكم دولية معينة .	(د) المحاكم الجزئية .
س (٩) كل من له الحق في الاشتراك في معاهدة دولية وفي تأسيس وثقتها فإنه:	(أ) يكون له الحق في اكتساب عضوية تلك المنظمة بشرط موافقة نصف أعضاء تلك المنظمة .	(ب) يكون له الحق في اكتساب عضوية تلك المنظمة مطلقاً .	(ج) يكون له الحق في اكتساب عضوية تلك المنظمة بشرط موافقة جميع أعضاء تلك المنظمات .	(د) لا شيء مما ذكر .

س (١٠) إجراءات الحصول على عضوية في منظمة دولية تختلف من منظمة دولية إلى أخرى: (أ) صحيح . (ب) خطأ .
س (١١) جامعة الدول العربية تشترط لضم دولة جديدة أن تكون تلك الدولة: (أ) عربية . (ب) مسلمة ولو كانت غير عربية . (ج) أجنبية . (د) أوروبية.
س (١٢) مفهوم العضوية بالانضمام في المنظمات الدولية هي العضوية التي تكتسبها الدولة: (أ) أثناء إنشاء المنظمة . (ب) بعد إنشاء المنظمة . (ج) قبل إنشاء المنظمة . (د) قبل سنة من إنشاء المنظمة.
س (١٣) يتم قبول الدولة كعضو في منظمة الأمم المتحدة وذلك بموافقة: (أ) ربع الأعضاء ونصف الأعضاء (ب) ثلثي الأعضاء (ج) كل الأعضاء (د) ثلث الأعضاء
س (١٤) العضوية الجزئية في المنظمات الدولية هي العضوية التي : (أ) تقتصر على الأقلية في عمل المنظمات وليس الكل . (ب) تشمل كل أجهزة المنظمة . (ج) تقتصر على بعض أجهزة المنظمة دون الأخرى . (د) لا شيء مما ذكر.
س (١٥) من أكثر العوامل شيوعاً والتي تؤدي إلى إنهاء عضوية الدولة: (أ) الانسحاب (ب) الوقف (ج) الطرد (د) الفصل
س (١٦) وقف العضوية في المنظمات الدولية تعني: (أ) إنهاء مؤقت لعضوية الدول عن طريق حرمان العضو من مزايا العضوية. (ب) إنهاء دائم لعضوية الدولة . (ج) إنهاء مؤقت لعضوية الدولة عن طريق عدم الحضور للمنظمة فقط. (د) لا شيء مما ذكر.
س (١٧) العضوية في المنظمات الدولية هي: (أ) إجبارية (ب) اختيارية (ج) يطلب من المؤسسات الحكومية (د) يطلب من دولة أخرى صديقة
س (١٨) الموظف الدولي هو من يعمل في خدمة: (أ) مؤسسة حكومية (ب) الدول التي ينتمي إليها (ج) منظمة دولية (د) الأفراد الذين يعملون في المنظمة
س (١٩) من أهم السمات المشتركة بين الموظف الدولي والعامل الدولي: الاستقلال عن دولة الجنسية التي يحملونها ليس لها علاقة بالعمل الدولي الخاص بهم. (أ) صحيح. (ب) خطأ.
س (٢٠) الموظف الدولي في منظمة دولية: (أ) يجب عليه الالتزام بالسرية وعدم إفشاء أسرار عمله. (ب) يجوز له إفشاء الأسرار في مهام عمله . (ج) يجوز له إفشاء الأسرار في مهام عمله في نطاق ضيق. (د) يجوز له إفشاء الأسرار في مهام عمله في نطاق واسع.
س (٢١) الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة يتمتع بالحصانة الجنائية المطلقة. (أ) صحيح (ب) خطأ
س (٢٢) أول منظمة دولية تم إنشاؤها هي: (أ) مجلس الأمن (ب) الأمم المتحدة (ج) جامعة الدول العربية (د) مجلس التعاون الخليجي
س (٢٣) نشأت منظمة عصبة الأمم عام: (أ) ١٩١٩ م (ب) ١٨٣٧ م (ج) ١٩٤٦ م (د) ١٩٩٨ م
س (٢٤) منظمة الصحة العالمية المنبثقة من منظمة عصبة الأمم هدفها المحافظة على الصحة العامة. (أ) صحيح (ب) خطأ
س (٢٥) لجنة الرق والعبودية المنبثقة من منظمة عصبة الأمم هدفها الأساسي القضاء على الرق وتجارته في: (أ) جميع دول العالم (ب) الدول الأوروبية (ج) منطقة الشرق الأوسط (د) الدول الأفريقية

س (٢٦) يقع مقر الأمم المتحدة في :	(أ) لندن	(ب) روسيا	(ج) نيويورك	(د) ألمانيا
س (٢٧) هناك عدة لغات رسمية في منظمة الأمم المتحدة ومن بين هذه اللغات: اللغة العربية.	(أ) صحيح	(ب) خطأ		
س (٢٨) من أهم أهداف ومقاصد الأمم المتحدة:	(أ) حفظ السلم والأمن الدولي	(ب) محاولة نشر وبيع السلاح بين الدول	(ج) إثارة النزاع والشقاق بين الدول	(د) حفظ المال العام والاقتصاد الدولي
س (٢٩) الدول غير الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة ملزمين بالمبادئ التي تقرها الأمم المتحدة.	(أ) صحيح	(ب) خطأ		
س (٣٠) يتكون مجلس الأمن من خمس دول كبرى كأعضاء دائمين في مجلس الأمن ومن بين هذه الدول الكبرى:	(أ) بلجيكا	(ب) فرنسا	(ج) اليابان	(د) النمسا
س (٣١) من اختصاصات مجلس الأمن عدم المحافظة على السلم والأمن الدوليين	(أ) صحيح	(ب) خطأ		
س (٣٢) يقع مقر محكمة العدل الدولية التابعة للهيئة القضائية في الأمم المتحدة في :	(أ) لاهاي ، هولندا	(ب) باريس، فرنسا	(ج) روما، إيطاليا	(د) لندن، بريطانيا
س (٣٣) نشأت جامعة الدول العربية عام:	(أ) ١٩٤٥ م	(ب) ١٩٦٥ م	(ج) ١٨١٧ م	(د) ٢٠٠٥ م
س (٣٤) من أهم أهداف نشأة جامعة الدول العربية:	(أ) صيانة استقلال الدول من الأطماع العدوانية والمحافظة على الأمن العربي .	(ب) نشر الأسلحة بين الدول الأعضاء استعداداً لأي هجوم عدواني .	(ج) النظر في مصالح شعوب العالم ومساعدتهم على تحقيقها.	(د) أ+ج
س (٣٥) تتكون جامعة الدول العربية من:	(أ) ٤٦ دولة	(ب) ٢١ دولة	(ج) ٣ دول	(د) ٥٠ دولة
س (٣٦) نشأ مجلس التعاون الخليجي عام:	(أ) ١٨٨٢ م	(ب) ١٩٨١ م	(ج) ١٩٨٣ م	(د) ١٩٩٠ م
س (٣٧) من الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي:	(أ) اليمن	(ب) المملكة العربية السعودية	(ج) العراق	(د) جميع ماذكر
س (٣٨) الاتحاد الأوروبي يضم:	(أ) ٥٩ دولة	(ب) ٢٨ دولة	(ج) ٦ دول	(د) ٥٠ دولة
س (٣٩) من عناصر المنظمات الدولية وجود:	(أ) المؤسسات الحكومية	(ب) الأفراد	(ج) الصفة الدولية	(د) المؤسسات غير الحكومية
س (٤٠) من أهم أهداف الاتحاد الأوروبي:	(أ) التأكيد على حماية حقوق الإنسان	(ب) توفير الحرية والأمن وحفظ السلام	(ج) محاربة التمييز والاستعباد والتهميش الاجتماعي	(د) جميع ماذكر

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: [فهد الصحفي](#) / [سهلة](#) / [ريحانة الشهري](#) / [عيده](#) / [أبو هدى](#)

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بنك نماذج المستوى الثاني "اضغط هنا"

القسم: الأنظمة  
المقرر: المنظمات الدولية  
المستوى: الثاني  
الرمز: نظم ١٥٣  
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
إدارة التعلم الإلكتروني وتوظيف التعليم عن بعد

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 40 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) منذ أن وطئت قدم النبي ﷺ أرض .... أرسى معالم المساواة في الحقوق والواجبات من خلال المعاهدات التي أبرمها مع الكفار: (أ) مكة المكرمة . (ب) المدينة المنورة . (ج) الطائف . (د) تبوك .
س (٢) ظهرت أول منظمة عالمية وهي عصبة الأمم عام: (أ) ١٩١٩ م . (ب) ١٩٢٠ م . (ج) ١٩٢١ م . (د) ١٩٢٢ م .
س (٣) من أهم العناصر التي تميز المنظمة الدولية وتفرق بينها وبين المؤتمرات أو اللجان التي تعقد لغرض معين وتنتهي بانتهائه عنصر: (أ) الدوام . (ب) التوقيع . (ج) الدولية . (د) التحالف .
س (٤) لكي تكون بصدد منظمة دولية فلا بد أن يتم إنشاؤها من خلال: (أ) المؤسسات الدولية . (ب) الأفراد . (ج) الدول . (د) القضاء .
س (٥) فكرة التعاون الدولي في شكل منظمات دولية لم تنشأ إلا في القرن العشرين: (أ) صحيح . (ب) خطأ .
س (٦) المنظمات التي يقتصر نشاطها على نوع معين من مجالات العمل هي: (أ) منظمات دولية عامة . (ب) منظمة دولة عاملة . (ج) منظمة دولية خاصة . (د) منظمات دولية متخصصة .
س (٧) قدرة المنظمة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات والقيام بالتصرفات القانونية ورفع الدعاوي أمام القضاء تعني: (أ) سمو المنظمة . (ب) سيادة المنظمة . (ج) دولية المنظمة . (د) الشخصية القانونية للمنظمة .
س (٨) ..... هي العضوية التي تقتصر على بعض أجهزة المنظمة دون البعض الآخر: (أ) العضوية الكاملة . (ب) العضوية الجزئية . (ج) العضوية بالانتساب . (د) العضوية بالانضمام .
س (٩) تقوم المنظمة بإعداد بيان رقمي بإيراداتها ومصروفاتها يطلق عليه: (أ) مصروفات المنظمة . (ب) ميزانية المنظمة . (ج) إيرادات المنظمة . (د) نفقات المنظمة .
س (١٠) يقع مقر عصبة الأمم في: (أ) باريس . (ب) بروكسل . (ج) لاهاي . (د) جنيف .
س (١١) نظام التصويت في الجمعية العامة لعصبة الأمم على المسائل الاجرائية يتم على أساس اتخاذ القرار ب: (أ) الإجماع . (ب) الأغلبية البسيطة (٥٠% + ١) . (ج) أغلبية الثلثين . (د) النصف .
س (١٢) أزمة كلاييدا أو ميمال تعد من أهم الأزمات التي تمثل حالات فشل عصبة الأمم: (أ) صحيح . (ب) خطأ .
س (١٣) تأسست الأمم المتحدة وأعلن عنها خلال الحرب العالمية الثانية وبرزت للوجود عام ١٩٤٢م: (أ) صحيح . (ب) خطأ .

س (١٤) تم اختيار مدينة ..... لتكون مقراً دائماً للأمم المتحدة:	(أ) واشنطن .	(ب) لوس انجلس .	(ج) سان فرانسيسكو .	(د) نيويورك .
س (١٥) يتكون ميثاق الأمم المتحدة من ١٩ فصلاً يتضمن ١١١ مادة.	(أ) صحيح .	(ب) خطأ .		
س (١٦) يكون لميثاق الأمم المتحدة الأولوية في التطبيق على ما عداه من معاهدات دولية أخرى وهذا يقصد به:	(أ) دولية الميثاق .	(ب) سمو الميثاق .	(ج) شرعية الميثاق .	(د) أولوية الميثاق .
س (١٧) الذي يتمتع بالحق في عضوية الأمم المتحدة هم:	(أ) الدول .	(ب) الأفراد .	(ج) المنظمات .	(د) الوحدات .
س (١٨) تتألف الجمعية العامة للأمم المتحدة من:	(أ) جميع دول العالم .	(ب) الدول الكبرى .	(ج) أعضاء الأمم المتحدة .	(د) الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن
س (١٩) في الوقت الحالي يوجد دولة واحدة فقط كدولة غير عضو في الأمم لكنها تتمتع بصفة مراقب دائم كدولة هي:	(أ) فلسطين .	(ب) سويسرا .	(ج) الفاتكان .	(د) إيران .
س (٢٠) تبحث الجمعية العامة للأمم المتحدة طلب العضوية ويتم قبول الدولة إذا ما صدر قرار من الجمعية العامة بقبولها:	(أ) بالأجماع .	(ب) بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين .	(ج) بأغلبية ثلثي جميع الأعضاء .	(د) بأغلبية الثلث فقط .
س (٢١) عند التصويت في الجمعية العامة فإن أصوات الأعضاء الغالبين أو المستكفين لا تدخل في حساب الأصوات.	(أ) صحيح .	(ب) خطأ .		
س (٢٢) من الدول التي انسحبت من عضوية الأمم المتحدة ثم عادت إلى عضوية المنطقة هي:	(أ) ماليزيا .	(ب) السعودية .	(ج) اليابان .	(د) اندوسيا .
س (٢٣) ..... هي الجهة التي تصدر اللائحة المالية لهيئة الأمم المتحدة وتقر ميزانيتها السنوية:	(أ) المجلس العام .	(ب) الأمانة العامة .	(ج) مجلس الأمن .	(د) الجمعية العامة .
س (٢٤) يتكون مجلس الأمن في الامم المتحدة من أعضاء دائمين وغير دائمين مجموعهم:	(أ) خمسة .	(ب) خمسة عشر .	(ج) عشرة .	(د) خمسة وعشرون .
س (٢٥) تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الاجرائية بموافقة.....من أعضائه:	(أ) سبعة .	(ب) تسعة .	(ج) عشرة .	(د) خمسة عشر .
س (٢٦) تختص محكمة العدل الدولية بفض النزاعات القانونية بين الدول على أساس :	(أ) القانون الدولي .	(ب) الأعراف الدولية .	(ج) القانون الداخلي للمنازعات .	(د) قواعد العدالة .
س (٢٧) محكمة العدل الدولية تمارس الاختصاصات القضائية فقط:	(أ) صحيح .	(ب) خطأ .		
س (٢٨) واحدة من الدول التالية ليست من الدول المؤسسة لجامعة الدول العربية هي:	(أ) السعودية .	(ب) مصر .	(ج) المغرب .	(د) العراق .
س (٢٩) عدد الدول التي وقعت ميثاق جامعة الدول العربية عند تأسيسها في عام ١٩٤٥م:	(أ) خمس .	(ب) ست .	(ج) سبع .	(د) ثمان .

س (٣٠) يتم تعيين الأمين العام للجامعة العربية بقرار يصدر من مجلس الجامعة:	(أ) بأغلبية ثلثي الأعضاء .	(ب) بأغلبية البسيطة .	(ج) بإجماع الأعضاء .	(د) بأغلبية الحاضرين .
س (٣١) يتم تعيين الأمين العام بقرار يصدر من مجلس الجامعة لمدة.....سنوات قابلة لتجديد:	(أ) ثلاث .	(ب) أربع .	(ج) خمس .	(د) ست .
س (٣٢) يتم ترشيح الأعضاء المساعدين والموظفين الرئيسيين في الجامعة العربية من قبل:	(أ) مؤتمر قمة الرؤساء والملوك .	(ب) الأمين العام .	(ج) مجلس الجامعة .	(د) دولة المقر .
س (٣٣) اتفقت الدول الخليجية الست على إنشاء مجلس التعاون الخليجي وكان ذلك في عام.....؟	(أ) ١٩٧٥ م .	(ب) ١٩٨٧ م .	(ج) ١٩٨٠ م .	(د) ١٩٨١ م .
س (٣٤) يجتمع المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون في دورة عادية كل سنة ويجوز عقد دورات استثنائية بناء على:	(أ) دعوة عضو وتأييد عضو آخر .	(ب) دعوة عضوين .	(ج) دعوة عضوين وتأييد عضو آخر .	(د) دعوة عضو واحد .
س (٣٥) تصدر القرارات في مجلس التعاون الخليجي في المسائل الموضوعية:	(أ) بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين .	(ب) بأغلبية الأعضاء الحاضرين والمصوتين .	(ج) بإجماع الأعضاء الحاضرين والمصوتين .	(د) بأغلبية ثلث الأعضاء الحاضرين والمصوتين .
س (٣٦) تأسس الإتحاد الأوربي بناء على اتفاقية:	(أ) باريس .	(ب) ما سترخت .	(ج) الورقة البيضاء .	(د) روما .
س (٣٧) يتم انتخاب أعضاء البرلمان الأوربي انتخاب مباشراً مرة كل.....سنوات ، من قبل المواطنين الأوربيين:	(أ) ثلاث .	(ب) أربع .	(ج) خمس .	(د) ست .
س (٣٨) أحد أجهزة الإتحاد الأوربي ويختص بالرقابة الديمقراطية على مؤسسات الإتحاد والمفوضية بصفة خاصة:	(أ) المجلس الأوربي .	(ب) البرلمان الأوربي .	(ج) مجلس الوزراء .	(د) محكمة العدل الأوربية .
س (٣٩) إقرار نظام هيئة تسوية المنازعات وتسمية أعضائها في مجلس التعاون الخليجي هي من اختصاص :	(أ) المجلس الأعلى .	(ب) المجلس الوزاري .	(ج) المجلس الأمني .	(د) الأمانة العامة .
س (٤٠) تمارس المنظمة الدولية أعمالها بواسطة مجموعة من العاملين يُطلق عليهم وصف .	(أ) حارس أمن .	(ب) موظف دولي .	(ج) عامل دولي .	(د) لا شيء مما سبق .

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: [فهد الصحفي](#) / [سهلة](#) / [ريحانة الشهري](#) / [عيده](#) / [أبو هدى](#)

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بنك نماذج المستوى الثاني " اضغط هنا "

Law - Level 2



القسم: الأنظمة  
المقرر: المنظمات الدولية  
المستوى: الثاني  
الرمز: نظم ١٥٣  
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
كلية القانون والدراسات الإسلامية

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 40 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) قامت بعض الدول التي تشترك في مجرى مائي واحد بعقد اتفاقات تهدف إلى تقسيم المياه وصيانتها وحمايتها وذلك من خلال:	(أ) المؤتمرات الدولية .	(ب) المنظمات البحرية .	(ج) اللجان النهرية .	(د) الندوات العلمية .
س (٢) التفسير الذي يتوافق مع اختصاصات المنظمات الدولية وغرضها يقصد به:	(أ) التفسير النصي .	(ب) التفسير الفقهي .	(ج) التفسير اللفظي .	(د) التفسير الوظيفي .
س (٣) تم إصدار رأي استشاري شهير في ١١ ابريل سنة ١٩٤٩م بشأن الإعراف للمنظمات الدولية بالشخصية القانونية وذلك من قبل:	(أ) مجلس الأمن .	(ب) محكمة العدل الدولية .	(ج) الجمعية العامة للأمم المتحدة .	(د) عصبة الأمم .
س (٤) إذا قامت المنظمات الدولية بتصرف نتج عنه ضرر لدولة أخرى فإن الدولة تستطيع أن تقاضي المنظمة من خلال:	(أ) محكمة العدل الدولية .	(ب) التحكيم .	(ج) مجلس الأمن .	(د) الجمعية العامة .
س (٥) تتكون المنظمة الدولية من مجموعة من العناصر ليس من بينها:	(أ) الهيئات الدائمة .	(ب) الصفة الدولية .	(ج) الوثيقة المؤسسة .	(د) التوزيع الجغرافي .
س (٦) في حالة رغبة أحد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الانضمام إلى عضوية الوكالات الدولية المتخصصة المطلوب هو:	(أ) مجرد إبداء الرغبة .	(ب) موافقة الدول الأعضاء .	(ج) موافقة الأمين العام .	(د) موافقة مجلس الأمن .
س (٧) العضوية التي تقتصر على بعض أجهزة المنظمة دون البعض الآخر يطلق عليها:	(أ) العضوية بالانتساب .	(ب) العضوية الجزئية .	(ج) العضوية اللاحقة .	(د) العضوية الكاملة .
س (٨) الانتهاء المؤقت للعضوية عن طريق حرمان العضو من مزايا العضوية ، وحق التصويت في صورة جزاء في حالة مخالفة الدولة لميثاق المنظمة يطلق على:	(أ) الطرد .	(ب) الفصل من العضوية .	(ج) وقف العضوية .	(د) الانسحاب .
س (٩) من المنظمات التي نصت على فقدان العضوية بسبب عدم التصديق على تعديلات الوثيقة المنشئة للمنظمة:	(أ) منظمة الصحة العالمية .	(ب) منظمة العمل الدولية .	(ج) منظمة الطيران المدني الدولية .	(د) عصبة الأمم .
س (١٠) كل شخص طبيعي يعمل في خدمة منظمة دولية يعتبر موظفاً دولياً:	(أ) صحيح .	(ب) خطأ .		
س (١١) الأمانة العامة الدائمة لعصبة الأمم والتي يرأسها الأمين العام كان مقرها:	(أ) باريس .	(ب) واشنطن .	(ج) جنيف .	(د) فيينا .
س (١٢) يتم تعيين موظفي الأمانة العامة لعصبة الأمم من قبل:	(أ) الجمعية العامة .	(ب) مجلس العصبة .	(ج) الأمانة العامة .	(د) أهب .
س (١٣) كان من أسباب استحالة أو قلة صدور القرارات في عصبة الأمم:	(أ) الامتناع عن التصويت .	(ب) اشتراط الاجتماع .	(ج) كثرة النكتلات داخل العصبة .	(د) كثرة الانسحاب .

س (١٤) اعتبرت من الدول المؤسسة للأمم المتحدة رغم أنه لم يكن لها ممثل في مؤتمر التأسيس ولكنها وقعت بعد ذلك فأصبحت أحد الأعضاء المؤسسين هي:	(أ) إيطاليا .	(ب) بولندا .	(ج) إيران .	(د) فرنسا .
س (١٥) الوثيقة القانونية المنشئة لمنظمة الأمم المتحدة والتي تتضمن النظام القانوني والأحكام العامة لهذه المنظمات يطلق عليها:	(أ) الميثاق .	(ب) اللاتحة .	(ج) الاتفاق .	(د) النظام .
س (١٦) من مبادئ الأمم المتحدة : يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية .... على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر:	(أ) بالوسائل السلمية .	(ب) بالقضاء .	(ج) بالتحكيم .	(د) بالعرف .
س (١٧) من الشروط الإجرائية لقبول الدولة في عضوية الأمم المتحدة تقديم طلب إلى:	(أ) الجمعية العامة .	(ب) الأمين العام للأمم المتحدة .	(ج) مجلس الأمن .	(د) محكمة العدل .
س (١٨) يتم انتخاب قضاة محكمة العدل من قبل:	(أ) مجلس الأمن .	(ب) الجمعية العامة للأمم المتحدة .	(ج) المحاكم الأوروبية .	(د) أ+ب
س (١٩) يتم انتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن لمدة:	(أ) سنتين	(ب) ثلاث سنوات	(ج) أربع سنوات	(د) خمس سنوات .
س (٢٠) أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة لنزع السلاح وعهدت إليها العمل تحت إشراف:	(أ) المحكمة الدولية .	(ب) مجلس الأمن .	(ج) الأمين العام .	(د) الجمعية العامة .
س (٢١) يقوم مجلس الأمن بدوره في المحافظة على السلم والأمن الدوليين وله في سبيل ذلك أن يمارس دوراً تديبياً وفقاً للفصل .... ميثاق الأمم المتحدة:	(أ) السادس .	(ب) السابع .	(ج) الثامن .	(د) التاسع .
س (٢٢) عقد اجتماعات مجلس الأمن في غير مقر الهيئة وإنشاء فروع ثانوية له ووضع لائحة الإجراءات يعتبر من المسائل:	(أ) الإدارية .	(ب) الموضوعية .	(ج) الإجرائية .	(د) الفنية .
س (٢٣) تمارس محكمة العدل الدولية اختصاصها القضائي للفصل في المنازعات بين:	(أ) الأفراد .	(ب) الدول .	(ج) الشركات الدولية .	(د) المنظمات .
س (٢٤) المنظمات التي تضم عدداً محدوداً من الدول تربطها روابط معينة (سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو عسكرية) هي المنظمات:	(أ) الدولية الإقليمية .	(ب) الدولية العامة .	(ج) الدولية المتخصصة .	(د) العالمية .
س (٢٥) فض المنازعات التي قد تنشأ بين الدول العربية عن طريق الوساطة أو التحكيم يتم في الجامعة العربية من خلال:	(أ) الأمانة العامة .	(ب) مجلس الجامعة .	(ج) مؤتمر الرؤساء .	(د) محكمة العدل الدولية .
س (٢٦) من المبادئ التي تقوم عليها جامعة الدول العربية:	(أ) الالتزام بمبادئ الأمم المتحدة .	(ب) المساواة القانونية بين الدول الأعضاء .	(ج) فض المنازعات العربية بالطرق السلمية .	(د) جميع ما ذكر .
س (٢٧) السلطة العليا لمجلس التعاون الخليجي، والذي يتكون من رؤساء الدول الأعضاء، ورئاسته دورية حسب الترتيب الهجائي لأسماء الدول هو:	(أ) المجلس الأعلى .	(ب) المجلس الوزاري .	(ج) الأمانة العامة .	(د) المجلس الرئاسي .
س (٢٨) يعتبر انعقاد المجلس الوزاري لدول مجلس التعاون صحيحاً إذا حضره:	(أ) ثلثي الأعضاء .	(ب) ثلثا الأعضاء .	(ج) نصف الأعضاء .	(د) ربع الأعضاء .
س (٢٩) الهيئة لإجتماعات المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون وإعداد جدول أعماله من اختصاصات:	(أ) الأمانة .	(ب) المجلس الأعلى .	(ج) المجلس الوزاري .	(د) الأمين العام .
س (٣٠) للإتحاد الأوروبي نشاطات عديدة ، أهمها كونه سوقاً موحداً ذا عملة واحدة هي:	(أ) الدولار .	(ب) المارك .	(ج) اليورو .	(د) الين .

س (٣١) يتم اختيار أعضاء البرلمان الأوروبي كل خمس سنوات عن طريق:	(أ) الاقتراع المباشر .	(ب) المجلس الأوروبي .	(ج) هيئة الرقابة المحاسبية .	(د) المفوضية العليا .
س (٣٢) يقع مقر مجلس وزراء الإتحاد الأوروبي في :	(أ) روما .	(ب) لندن .	(ج) باريس .	(د) بروكسل .
س (٣٣) يتم تعيين قضاة محكمة العدل الأوروبية لمدة..... سنوات بالاتفاق بين الدول الأعضاء:	(أ) أربع .	(ب) خمس .	(ج) ست .	(د) سبع .
س (٣٤) يتم تعيين الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد:	(أ) مرة واحدة .	(ب) مرتين .	(ج) ثلاث مرات .	(د) أربع مرات .
س (٣٥) مجلس التعاون الخليجي يعتبر من قبيل:	(أ) المنظمات الدولية .	(ب) المنظمات الاقليمية .	(ج) الاتحادات المحلية .	(د) المنظمات المتخصصة .
س (٣٦) تحت مظلة جامعة الدول العربية تم إنشاء مجموعة من الأجهزة المتعلقة بالأمن الجماعي العربي كنتيجة لمعاهدة الدول المشتركة ، ليس من بينها:	(أ) مجلس الدفاع المشترك .	(ب) الهيئة الاستشارية العسكرية .	(ج) اللجنة العسكرية الدائمة .	(د) لجنة الصناعات العسكرية .
س (٣٧) الجهاز التنفيذي لجامعة الدول العربية هو:	(أ) مجلس الجامعة .	(ب) الأمانة العامة .	(ج) مؤتمر قمة الرؤساء والملوك .	(د) اللجان المتخصصة.
س (٣٨) تصدر الجمعية العامة للاتحة المالية لهيئة الأمم المتحدة وتقر ميزانيتها السنوية وهذا يندرج تحت سلطاتها :	(أ) التأديبية .	(ب) الإنتخابية .	(ج) المالية .	(د) التعديلية .
س (٣٩) الحد الأقصى لمندوبي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة:	(أ) ثلاثة مندوبين .	(ب) أربعة مندوبين .	(ج) خمس مندوبين .	(د) ست مندوبين .
س (٤٠) مجلس وزراء الإتحاد الأوروبي هو المؤسسة الرئيسية لصنع القرارات في الإتحاد الأوروبي:	(أ) صحيح .	(ب) خطأ .		

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: [فهد الصحفي](#) / [سهلة](#) / [ريحانة الشهري](#) / [عيده](#) / [أبو هدى](#)

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بك نماذج المستوى الثاني " اضغط هنا "